أ. د. عبدالعزيز القارئ
مفكر اسلامي ـ السعودية

الملف

الآثار النبوية بالمدينة المنورة وجوب المحافظة عليها وجواز التبرك بها

لحق رسول الله (ص) بالرفيق الأعلى وبقيت آثاره غضة بين أيدي أصحابه يتذكرونها ويتبركون بها، فكان ابن مسعود يقول: "هذه ثيابه لم تبل وآنيته لم تكسر". "وكان عند عائشة الكساء الملبد الذي قبض فيه رسول الله".

وهذه الآثار النبوية منها ما بلي، ومنها ما احترق، ومنها ما أزيل، وبقيت بقية هي عرضة لهذا أو ذاك ما لم تنل حظها وما هي جديرة به من المحافظة والرعاية.

ومن الآثار البقاع التي وطئها بقدميه الشريفتين (وهي الآثار المكانية).

ومن أجل هذا وذاك كتبت هذا البحث وقسمته

على ثلاث حلقات:

الأولى: فوائد المحافظة على الآثار النبوية.

الثانية: التأصيل الشرعي لجواز التبرك بالآثار النبوية.

الآثار ثلاثة أصناف:

(١) آثار تاريخية: يهتم بها دارسو التأريخ والحضارة, والمهندسون, كأنواع المباني القديمة, والمدن القديمة, والأدوات الحضارية التي تكشف عنها الحفريات, من أوان ونقود, وأسلحة, ونحوها, وأوضح مثال لهذا النوع مدائن صالح في الشمال الغربي للمملكة, والأخدود في نجران في الجنوب الغربي.

(٢) آثار يُعنى بها وأكثرها يدور حول القبور وما يقام عليها من أضرحة ويُبنى عليها من مساجد, وأوضح مثال في المملكة: ضريح آمنة أم الرسول (ص) بالأبواء, وكان قائماً إلى عهد قريب, وضريح "علي العريضي" بحرة العريض بالمدينة النبوية, عليه مسجد ومنارة, وكان يأتي بعض الناس فيعكفون عنده أيامًا, وعكف أحدهم شهراً, "وعلي العريضي" هذا من آل البيت من أحفاد جعفر الصادق, وقد تم هدم المسجد والضريح, وبالغ

Archive of SID
www.SID.ir

من هدمهما فنبش القبر، وأخطأ في ذلك.

(٣) آثار إسلامية: وهذه التي تتعلق بالسيرة النبوية ومغازي الرسول (ص)، من مواقع: كموقع غزوة بدر، وموقع غزوة أحد، وموقع غزوة الخندق، وجبال: كجبل أحد، وجبل عير، وجبل ثور، وجبل عينين " جبل الرماة " وحصون: كحصن كعب بن الأشرف النضري اليهودي، وحصن مرحب بخيبر، وآطام: كأطم صرار " لبني حارثة " وأطم الضحيان، وأطم بني واقف، وآبار: كبئر حاء، وبئر رومة، وبئر أريس " بئر الخاتم " وقصور: كقصر سعيد بن العاص بالعقيق، ودور: كدار أبي أيوب الأنصاري التي نزل بها النبي (ص) عند وصوله إلى المدينة في الهجرة، ومساجد نبوية: كمسجد القبلتين "لبني سلمة" ومسجد "المستراح" ومسجد "الجمعة" ومسجد "الفضيخ" في بني قريظة " وعدَّ ابن شبة في تاريخه للمدينة أكثر من ثلاثين مسجداً، بناها عمر بن عبد العزيز بحضر من الصحابة عندما كان أميرًا على المدينة، ونقل الحافظ ابن حجر في الفتح رواية ابن شبة هذه وتسمية هذه المساجد.

ومن هذا القسم الآثار الإسلامية المتعلقة بما بعد العهد النبوي من عصور التاريخ

الإسلامي، وقد كان في حارة " الأغوات " بالمدينة النبوية أبنية لمدارس وأربطة من العصر العباسي، وكان من أبرز هذه الآثار مكتبة عارف حكمت التي كانت في الجزء الجنوبي الشرقي من المسجد النبوي، وقد بنيت في مكان بيت السبط الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما وفي شرقي هذه المكتبة دار أبي أيوب الأنصاري بينهما زقاق عرضه أربعة أمتار تقريباً.

ونحن في هذه الدراسة لا يهمنا الصنف الأول فهناك من يهتم به وهو نوع من الدراسات التاريخية والحضارية وربما الهندسية لا يلامون عليه، فلكل علم أهله.. مع أن الكشف عن آثار من قبلنا من الأمم داخل في معنى الاعتبار المأمور به في القرآن: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَآثَاراً فِي الْأَرْضِ فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) [1].

(وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلاً وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ) [2].

(فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ آيَةً وَإِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ) [3].

Archive of SID
www.SID.ir

أما الصنف الثاني مثاله البناء حول القبر النبوي الشريف وفوقه, فأول ما بني حول قبر النبي (ص), أو حول بيت أم المؤمنين عائشة (رض) الذي فيه القبر النبوي وقبرا الصحابيين (رض) هو الجدار المخمس الذي بناه عمر بن عبد العزيز عام (٨٩) من الهجرة أو بعدها عندما كان أميراً على المدينة من قبل الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك, وذلك بمحضر من بعض الصحابة, وبمحضر من التابعين بالمدينة, ولم ينكروا عليه, بل ساعدوه على ذلك فاقترح عليه التابعي الجليل عروة بن الزبير أن يجعل الجدار مخمساً, حتى لا يشبه تربيعه تربيع الكعبة, وحتى لا يتسنى لمن صلى شمال الحجرة النبوية استقبال القبر.

ثم إن النبي (ص) دفن ابتداءً في داخل بناء مسقوف هو بيت أم المؤمنين عائشة الذي ذكرنا, وذلك لما روى أبو بكر (رض) أن النبي (ص) قال "ما دفن نبي قط إلا حيث قبض" فدفن النبي في مكان سريره من بيت أم المؤمنين عائشة.

والصحابة لم يفكروا -أي منهم- في هدم بيت عائشة بعد ذلك خاصة بعد وفاتها سنة "٥٨" فهو إجماع منهم على استثناء القبر النبوي.

والبناء حول القبر والقبة فوقه هو لحماية القبر النبوي من أن تنتهك حرمته من قبل من تسوّل له نفسه من أهل الكفر من يهود أو نصارى.

أما الصنف الثالث: فهو ما ينبغي أن نعنى به ونحافظ عليه تأسياً بالصحابة والتابعين الذين فعلوا ذلك بمحضر من بعض الصحابة وبمحضر عمر بن عبد العزيز. الذي كان أول من تتبع المواقع النبوية وبنى عليها المساجد عندما كان أميراً على المدينة, وقد شاور في ذلك من حضره من الصحابة, وشاور كبار التابعين بالمدينة فدلّوه على هذه المواقع.

فوائد المحافظة على الآثار النبوية:

الفائدة الأولى: الاعتبار.

نص على ذلك بعض الصحابة وكبار التابعين بالمدينة وبيانه فيما يأتي:

لما هدم عمر بن عبد العزيز بيوت أزواج النبي (ص), وكانت ملتصقة بجدار المسجد النبوي، وأدخلها في المسجد عند توسعته بأمر من الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك, ومنها بيت أم المؤمنين عائشة وفيه القبور الثلاثة: قبر النبي (ص) وقبرا الصاحبين, فصارت القبور الثلاثة الشريفة داخل المسجد, وحزن

Archive of SID
www.SID.ir

الناس حزناً شديداً, قال عطاء الخرساني:

" أدركت حجرات أزواج النبي (ص) من جريد على أبوابها المسوح من شعر أسود, قال فحضرت كتاب الوليد يُقرأ فأمر بإدخالها في المسجد، فما رأيت يوماً كان أكثر من ذلك اليوم باكياً, فسمعت سعيد بن المسيب "يقول والله لوددت أنهم تركوها على حالها ينشأ ناس من المدينة، ويقدم قادم من الأفق فيرى ما أكرم به النبي (ص) في حياته، فيكون ذلك مما يزهد الناس في التكاثر والتفاخر".

وقال عمران ابن أبي أنس "رأيتني وأنا في المسجد فيه نفر من أصحاب النبي(ص), وأبو سلمة بن عبد الرحمن, وأبو أمامة بن سهل بن حنيف, وخارجة بن زيد, وإنهم يبكون حتى أخضل الدمع لحاهم, وقال يومئذ أبو أمامة: "ليتها تركت حتى يقصر الناس عن البناء، ويرى الناس ما رضي الله لنبيه وخزائن الدنيا بيده ".

قال إسحاق بن إبراهيم بن راهويه:

"ومما لم يزل من شأن من حج المرور بالمدينة، والقصد إلى الصلاة في مسجد الرسول (ص), والتبرك برؤية روضته ومنبره, وقبره ومجلسه, وملامس يديه, ومواطئ قدميه والعمود الذي

كان يستند إليه, وينزل جبريل بالوحي فيه عليه, وبمن عمره وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين والاعتبار بذلك كله".

هذه النصوص عن السلف تدل على أن الإبقاء على آثار النبي (ص) "مسجده الذي بناه, بيوت أزواجه, ومنبره" ونحو ذلك, مقصد شرعي فائدته الاعتبار.

الفائدة الثانية: التبرك بالآثار النبوية, من مساجد ودور, وآبار, ونحو ذلك.

والتبرك بالنبي (ص) ومتعلقاته أمر مشروع فعله الصحابة والتابعون, وعليه الأئمة المتبوعون, ونقل عن الإمام أحمد أنه كانت لديه شعرة من شعر النبي (ص) يتبرك بها.

والتبرك بمتعلقات النبي (ص) لا يشترط فيه العلم القطعي بثبوت اتصال الأثر بالنبي, بل يكفي لثبوته الظن الراجح كما هو الشأن في سائر المسائل الشرعية.

وإلا فكيف توافر للإمام أحمد رحمه الله العلم القطعي بأن تلك الشعرة التي كان يتبرك بها كانت من شعر النبي (ص) وبينه وبين النبي (ص) قرنان ونصف من الزمان, وخبر هذه الشعرة ذكره الحافظ الذهبي في "سير أعلام النبلاء " في ترجمة الإمام أحمد من رواية ابنه عبد الله.

Archive of SID
www.SID.ir

ولما سئل الإمام أحمد عن التبرك بالمنبر أباحه واستدل بأن الصحابة كانوا يمسحون أيديهم على رمانة المنبر, وكان النبي (ص) يضع يده الشريفة عليها عندما يخطب.

ومنه قصد الآبار النبوية التي نقل أن النبي (ص) تفل فيها أو صب وضوءه فيها, أو سقط شيء من متعلقاته فيها, كبئر أريس التي سقط فيها خاتمه, بقصد التبرك بالشرب منها فهذا أمر مشروع؛ لأنه متفرع من مسألة التبرك بالنبي (ص) لا فرق في الحكم بينه وبين وضوئه الذي كان الصحابة يتسابقون إلى التبرك به.

وكذلك قصد البقاع التي صلى فيها (المساجد النبوية) والتبرك بالصلاة فيها أمر مشروع, لأنه متفرع من مسألة التبرك بالنبي, وثبت من فعل كثير من الصحابة والتابعين وفيه نص قطعي مرفوع, وليس مع المانعين سوى حديث موقوف على عمر بن الخطاب.

الفائدة الثالثة: أن هذه الآثار الإسلامية عامل مساعد عند دراسة السيرة النبوية ومغازي رسول الله (ص).

فدراسة السيرة النبوية أو المغازي النبوية في مواقعها الجغرافية في مكة والمدينة وما بينهما أعظم أثرا وفائدة من دراستها في

الكتب وبين جدران قاعة الدراسة.

رافقت الأستاذ إبراهيم العياشي الحسني سنين عديدة في جولات ميدانية ندرس السيرة النبوية في مواطنها وندرس المغازي النبوية في مواقعها, فلم أر مثل هذه الدراسة الميدانية نفعاً وبركة وحلاً للمشكلات وجلاء للمشتبهات. وفي سنوات التسعينات كنت أخرج مع بعض طلاب الجامعة الإسلامية إلى موقع غزوة أحد، فأوقفهم على جبل الرماة مكان الخمسين راميا من الصحابة، ثم أشرح لهم الغزوة في موقعها الطبيعي وبين معالمها, فألمس لذلك أعظم الأثر في نفوسهم، وفي سرعة إدراكهم لمراحل الغزوة وتفاصيلها.

وهكذا عندما أخرج بهم إلى حصن كعب بن الأشرف جنوب المدينة، وأوقفهم على أسواره، ثم أشرح لهم كيف تم لنفر من أبطال الأنصار أن يقطعوا رأس هذا اليهودي المفسد. تنفيذا لأمر النبي (ص), وأبين لهم أن في هذا درساً بليغا للأسلوب الأمثل لحل مشكلة الفساد اليهودي قال تعالى " كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله ويسعون في الأرض فسادا والله لا يحب المفسدين ".

ورؤية هذا الحصن اليهودي, أو حصن مرحب

Archive of SID
www.SID.ir

اليهودي بخيبر تفسير عملي بالمشاهدة لقوله تعالى: "لا يقاتلونكم جميعا إلا في قرى محصنة أو من وراء جدر".

والآن بعض المجانين يكومون أكوام النفايات ومخلفات الهدميات حول الحصن الأول تمهيدا لهدمه, ليحرمونا من استغلاله لبيان مثل تلك الدروس.

الفائدة الرابعة: هذه الآثار الإسلامية والنبوية منها على وجه الخصوص زينة للمدينة كما ثبت عن النبي (ص) وكذلك الشأن في مكة: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي (ص) نهى عن هدم آطام المدينة.

وفي رواية أنه نهى عن هدم آطام المدينة؛ لأنها زينة لها رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار.

الأطم الحصن المدور وإذا كان مربعا سمي حصنا..

نحن اليوم نفهم من هذه الكلمة زينة للمدينة أكثر من معناها الظاهر.

إن بقاء هذه الآثار الإسلامية: من مساجد نبوية وحصون وآطام وقصور وآبار ونحوها ثم في بقاء الآثار الإسلامية الأخرى من مراحل التاريخ الإسلامي التالية: كالقلعة التركية

التي كانت على جبل سليع بوسط المدينة وسور المدينة ومبنى سكة حديد الحجاز ومبنى التكية المصرية ومكتبة عارف حكمت وغير ذلك من المعالم "الأثرية الإسلامية, ليس زينة للمدينة فحسب, بل هي ملامح طابعها الإسلامي، فأزيل أكثر هذه المعالم الإسلامية.

التأصيل الشرعي للمسألة:

مسألة التبرك بما يسمى (الآثار النبوية المكانية) أي الأماكن التي وجد فيها النبي(ص) أو صلى فيها أو سكن بها, أو مكث بها ولو لبرهة, الأصل فيها ما رواه البخاري ومسلم, عن عتبَان بن مالك الأنصاري (رض): ولفظ البخاري: أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله (ص) ممن شهد بدراً من الأنصار أتى رسول الله(ص) فقال: يا رسول الله قد أنكرتُ بصري وأنا أُصلّي لقومي، فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم، لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم. ووددتُ يا رسول الله أنك تأتيني فتُصلّي في بيتي فأتخذهُ مصلّى, قال: فقال له رسول الله (ص) "سأفعلُ إن شاء الله" قال عتبان: فَغَدا رسول الله وأبو بكر حين ارتفع النهار, فاستأذَنَ رسولُ الله فأذنتُ له,

Archive of SID
www.SID.ir

فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال "أين تحب أن أصلي من بيتك" قال: فأشرتُ له إلى ناحيةٍ من البيت، فقام رسول الله (ص) فكبر، فقمنا فصففنا، فصلى ركعتين ثم سلم، قال: وحبسناه على خَريزَةٍ صنعناها.. الحديث.

والدلالة من هذا الحديث واضحة في قول عتبان (رض) (فأتخذه مصلى) وفي إقرار النبي (ص) ومعنى قول عتبان هذا: لأتبرك بالصلاة في المكان الذي ستصلي فيه.

قال الحافظ ابن حجر: "وفيه التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي (ص) أو وطئها. قال: ويستفاد منه أن من دُعي من الصالحين ليُتبرك به أنه يجيبُ إذا أمن الفتنة" وهو مذهب البغوي والنووي.

وقد علّق سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز على هذه الفقرة بقوله: "هذا فيه نظر والصواب أن مثل هذا خاص بالنبي (ص)؛ لما جعل الله فيه من البركة وغيره لا يقاس عليه، لما بينهما من الفرق العظيم؛ ولأن فتح هذا الباب قد يفضي إلى الغلو والشرك، كما قد وقع من بعض الناس نسأل الله العافية".

وقد كرر الشيخ ابن باز الكلام بأنه لا يقاس على النبي (ص) غيره من الصالحين سدًّا

لذريعة الغلو والوقوع في الشرك في موضع آخر، لكنه يُفهم من كلامه هذا الإقرار بدلالة حديث عتبان على مشروعية التبرك بالمكان الذي صلى فيه النبي (ص)، وهو المقصود.

وقال النووي في شرحه على مسلم عند حديث عتبان: "وفي هذا الحديث التبرك بآثار الصالحين" فوافق البغوي على قياس التبرك بالصالحين على التبرك بالنبي (ص).

وقد بوب البخاري في صحيحه فقال "باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي (ص) " وذكر فيه أحاديث فيها تتبُع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، لهذه المواضع والتبرك بها، ومثله سالمٌ ابُنه كان يتحرى هذه المواضع.

ويفهم من تبويب البخاري وذكره لهذه المواضع أنه يرى مشروعية التبرك بذلك.

وثبت عن سلمة بن الأكوع (رض) أنه كان يتحرى المكان الذي يصلي فيه رسول الله (ص) بين المنبر والقبلة:

ففي الصحيحين عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة (رض) أنه كان يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه، وذكر أن رسول الله (ص) كان يتحرى ذلك المكان.

Archive of SID
www.SID.ir

وفي رواية في الصحيح أيضاً, قال يزيد: كان سلمة يتحرى الصلاة عند الأسطوانة التي عند المصحف, فقلت: يا أبا مسلم: أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة ؟ قال: رأيت النبي (ص) يتحرى الصلاة عندها.

قوله في الرواية الأولى: "يسبح فيه" أي يصلي النوافل وتُسمى صلاةُ الضحى أيضاً بالسبحة.

وقوله في الرواية الأخرى: "عند الأسطوانة" هي التي جُعلت علماً على مُصلّى النبي(ص) ، وهي التي على يمين الواقف في المحراب النبويّ, وهي اليوم على يمين المحراب المبنيّ نفسه ملتصقةً به, وتسمى "الأسطوانة المُخَلّقة" من الخَلُوق أي الطيب, وكلُ الأسطوانات ثَمّ كانت تُخَلّق, لكنهم كانوا يُعنونَ بهذه من بينها، فيُخلّقُونَهَا كلّهَا من أسفلها إلى أعلاها، وكان الصندوق الذي فيه المصحف إلى جانبها..

فمن أحب أن يوافق المكان الذي كان النبي (ص) يصلي فيه فليجعل هذه الأسطوانة نصب عينيه والمنبر على يمينه وليقترب قدر إمكانه منها..

وورد النص عن بعض الفقهاء في استحباب الصلاة في هذا المكان.

نقل المرجاني: أن في العتبية ما لفظه: أحب مواضع التنفل في مسجد رسول الله(ص) مُصَلّاه حيث العمودُ المُخلّق. وقال ابن قاسم: أحبُ مواضع الصلاة في مسجده (ص) في النفل العمودُ المُخلّق, وفي الفرض في الصف الأول.

وروى ابن وهب عن مالك أنه سُئل عن مسجد رسول الله (ص)، وقيل له: أيُ المواضع أحب إليك الصلاةُ فيه ؟ قال: أما النافلة فموضع مُصلاه, وأما المكتوبة فأولُ الصفوف.

ومن الأماكن النبوية في الروضة الشريفة الأسطوانات الأخرى, وهي: أسطوانة السرير, وأسطوانة الحرس، وأسطوانة الوفود, وأسطوانة التوبة, وأسطوانة التهجد, وأسطوانة عائشة (رض):

وأسطوانة عائشة (رض) كانت تسمى أسطوانة المهاجرين؛ حيث كانوا يجتمعون عندها, وكان الصحابة يتحرون الصلاة عندها, ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح لكنه رحمه الله التبس عليه الاسطوانة المُخلّقة التي هي عَلم على مُصلى النبي (ص) بأسطوانة عائشة (رض).

روي في أسطوانة عائشة (رض) عنها أنها عند المكان الذي قام فيه النبي (ص) يصلي

Archive of SID
www.SID.ir

الفرائض بعد تحويل القبلة. صلى عندها بضع عشرة، ثم تقدم إلى مصلاه المعروف، وكان يجعلها خلف ظهره, وأن أبا بكر وعمر والزبير وابنه عبد الله وعامر بن عبد الله (رض) كانوا يُصلون إليها, وأن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها, وكان يقال لها مجلس المهاجرين.

روى الطبراني في الأوسط عن عائشة (رض) أن رسول الله (ص) قال: "إن بالمسجد لبقعة قبل هذه الأسطوانة لو يعلم الناس ما صلوا فيها إلا أن تطير لهم قرعة" وعندها جماعة من أبناء الصحابة وأبناء المهاجرين فقالوا: يا أم المؤمنين وأين هي؟ فاستعجمت عليهم، فمكثوا عندها ثم خرجوا. وثبت عند عبد الله بن الزبير (رض), فقالوا: إنها ستخبره بذلك المكان، فأرمقوه في المسجد حتى ينظروا، حيث يصلي، فخرج بعد ساعة، فصلى عند الاسطوانة التي هي واسطة بين القبر والمنبر عن يمينها إلى المنبر اسطوانتان، وبينها وبين المحراب أسطوانتان، وبينها وبين الرحبة أسطوانتان، وهي واسطة بين ذلك وهي تسمى أسطوانة القرعة.

وثبت عن جابر بن عبد الله (رض) أنه كان

يأتي مسجد الفتح الذي على الجبل, يتحرى الساعة التي دعا فيها النبي (ص) على الأحزاب, ويتحرى المكان أيضا ويقول "ولم ينزل بي أمر مهم غائظ إلاّ توخيت تلك الساعة، فدعوت الله فيه بين الصلاتين يوم الأربعاء إلا عرفتُ الإجابة".

فإذن من الصحابة (رض) عبد الله بن عمر وأبوه عمر بن الخطاب كان مع النبي(ص) هو وأبو بكر في بيت عتبان بن مالك، وشهد الواقعة وفيها أقر النبي (ص) عتبان بن مالك على التبرك بالمكان الذي صلى فيه. ولذلك لم ينقل أن عمر أنكر على ابنه عبد الله شدة تتبعه للأماكن النبوية وتبركه بها, بل لم يرد عن أي أحد من الصحابة أنه أنكر عليه ذلك, فَهُم وإن لم ينقل عنهم أنهم كانوا يفعلون ذلك مثله، لكن عدم إنكارهم يدل على مشروعية فعله (رض) ومن الصحابة أيضاً سلمة بن الأكوع كما بيّنا وجابر بن عبدالله ورد عنه النص بالتبرك بالمكان الذي دعا فيه النبي (ص) وصلى فيه واستجيب له كما ذكرنا آنفا. وبهذه النصوص الثابتة يبدو لنا أنه مذهب سائر الصحابة وإن لم يُرْو عنهم بالتفصيل.

Archive of SID
www.SID.ir

ومثله القول في تابعي المدينة, فقد ورد في البخاري أن سالم بن عبدالله بن عمر كان مثل أبيه يتحرى تلك الأماكن النبوية. ولما تتبع أمير المدينة عمر بن عبد العزيز عام ٨٩هـ أو بعدها هذه الأماكن النبوية، لم ينكر عليه أحد من التابعين بالمدينة ولا من الصحابة. وكان بقي منهم ستة من صغار الصحابة، بل نقل أنهم أعانوه على ذلك، ودلوه على تلك الأماكن.

ومشروعية التبرك بالأماكن النبوية هو مذهب البخاري كما ذكرنا, ومذهب البغوي والنووي وابن حجر، بل هو مذهب الإمام أحمد رحمه الله. وقد استدل الإمام على ذلك بأن الصحابة كانوا يمسحون أيديهم برمانة المنبر، يتبركون بالموضع الذي مسته يد النبي(ص). وهو مذهب الإمام مالك فقد روى أبو نعيم في الحلية أن هارون الرشيد أراد أن ينقض منبر النبي (ص) ويتخذه من جوهر وذهب وفضة فقال مالك: " لا أرى أن تحرم الناس من أثر النبي (ص). وسبق نقل كلامه في استحباب صلاة النافلة في مكان مصلاه من مسجده.

ومما يلاحظ في هذا الباب أنه منذ بَنى عُمر بن عبدالعزيز المساجد النبوية على المواضع التي

صلى فيها النبي (ص) وذلك عام ٨٩ من الهجرة.

وأجيال العلماء تَتْرى بالمدينة النبوية منذ عصر التابعين، لم ينقل أن أحداً أنكر التبرك بالصلاة في هذه المساجد، أو طالب بهدمها وإزالتها بأي ذريعة كانت, لم يحدث شيء من هذا إلا اليوم, وجد من ينادي بذلك من المشايخ ويؤلف فيه الرسائل.

ويشدد هؤلاء المشايخ في هذه المسألة محتجين بحجتين:

الأولى: حديث رواه عبد الرزاق وابن أبي شيبة عن المعرور بن سويد قال: كنت مع عمر (رض) بين مكة والمدينة فصلى بنا الفجر فقرأ (ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل) و (لإيلف قريش) ثم رأى قوماً ينزلون فيصلون في مسجد، فسأل عنهم فقالوا: مسجد صلى فيه النبي (ص) فقال: إنما أهلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً, من مر بشيء من المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمض" فهذا أثر موقوف على عمر (رض) فكيف يناهض حديثين متفقاً عليهما.وهما: حديث عتبان وحديث سلمة بن الأكوع.

ومع ذلك فإنه يمكن الجمع بأن عمر (رض) كره

Archive of SID
www.SID.ir

زيارتهم لهذه الأماكن بغير صلاة. أو خشي أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الأمر، فيظنه واجبا ذكره ابن حجر في الفتح: فإذا لم يقبل هذا الجمع فالترجيح. هذا هو مسلك العلماء عند تعارض النصوص, وبلا تردد نرجح الحديث المرفوع المتفق عليه.

والأخرى: قاعدة سدّ الذرائع, فهؤلاء المشايخ، رأوا أن قصد هذه الأماكن النبوية للتبرك بآثار النبي (ص) ذريعة للغلو والشرك ..

فنقول: إن هذه الذريعة المتوهمة معدومة, أو هي ضعيفة مرجوحة غير معتبرة؛ لأنها في زمن النبوة لم تكن معتبرة؛ كما يدل عليه حديث أنه (ص) فرق شعره بين الصحابة ليتبركوا به، وحديث عتبان بن مالك أنه صلى في داره ليتخذه مصلى. مع أن الذريعة موجودة لقرب عهدهم بالشرك.

وإن كان كبار الصحابة وفقهاؤهم لا يخاف عليهم من ذلك, لكن كان في الصحابة من يخاف عليه, مثل أولئك الذين قالوا للنبي (ص): اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال رسول الله: "قلتم والذي نفسي بيده كما

قالت بنو إسرائيل لموسى.. (اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة). وكذلك هذه الذريعة لم تكن معتبرة في عهد الصحابة، مع قرب عهد كثير من الناس بالشرك, والردة على عهد أبي بكر أكبر دليل على ذلك. وكذلك لم تعتبر هذه الذريعة في زمن التابعين وهاهو عمر بن عبد العزيز يتتبع المواضع التي صلى فيها النبي (ص), ويبني عليها المساجد, بمحضر من صغار الصحابة وبمحضر من التابعين ولم تعتبر هذه الذريعة طيلة تلك العصور منذ القرون المفضلة إلى اليوم, مع توافر العلماء لم نسمع أن أحداً منهم أنكر على المواضع النبوية (مساجد آبار وغيرها) أو طالب بإزالتها وقد كانت قائمة. وذلك خوفا من ذريعة الشرك، بل صنفوا الكتب في تحديد هذه المواضع واعتنوا بذلك.. مما يدل على أن هذه الذريعة التي يحتج بها المشايخ متوهمة، وقد وقعوا في المبالغة لعدم معرفتهم بأحوال الناس..

أنا أعيش وسط هذه الآثار النبوية بالمدينة الشريفة وأدرسها منذ ٤٠ سنة. وأكاد أجزم أن معظم الناس الذين يرتادونها

Archive of SID
www.SID.ir

إنما يفعلون ذلك بنية التبرك بالنبي (ص) وآثاره, وهذه نية صحيحة..

فإن وقع من بعض المسلمين غير ذلك عند هذه الآثار فهذا بسبب الجهل. فهم بحاجة ماسة لتعليمهم أمور دينهم, وليس بسبب وجود هذه الآثار, وهذا هو ما يفهم من صنيع السلف الذين أقروا هذه الآثار. ولم ينادوا بهدمها وإزالتها مع وقوع الشرك من بعض الناس في مختلف العصور.

لماذا لا نستغل وجود هذه الآثار، وارتياد الناس لها (خاصة الحجاج) فننشئ عندها أنشطة لتوعية الناس؛ وهذا أنفع للمسلمين وأكثر بركة.. لكنهم اختاروا بديلا عجيبا وهو هدم هذه الآثار النبوية واستئصال شأفتها.. هذا البديل الذي اختاروه بحجة مفسدة مظنونة، هي وقوع الناس في الشرك، أدى إلى مفسدة محققة، وهي تغير الطابع الإسلامي للمدينة النبوية، فطغى عليها التغريب حيث اختفت المعالم النبوية، وارتفعت بدلاً منها الأبراج السكنية على الطريقة الغربية.

الهوامش:

١ - غافر/ ٨٢.
٢ - القصص/ ٥٨.
٣ - يونس/ ٩٢.

Archive of SID
www.SID.ir